

وزارة التضامن الاجتماعى

(قطاع الشؤون الاجتماعية)

قرار رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٥

صادر بتاريخ ٢٧/٨/٢٠١٥

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى موافقة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية رقم (١٠٠٤)

بتاريخ ١٦/٨/٢٠١٥ بالموافقة على حل الجمعية العامة المركزية للسودانيين ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

حل الجمعية العامة المركزية للسودانيين المقيدة تحت رقم ١٧٠ لسنة ١٩٨٩

بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

ولائحته التنفيذية تطبيقاً لأحكام المادة (٤٢) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

(المادة الثانية)

تؤول أموال وممتلكات الجمعية لصندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية

وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى للجمعية .

(المادة الثالثة)

يُعين الأستاذ / وليد محسن محمد - مراجع إدارى بالإدارة العامة للاتحادات ،
والأستاذ / باسم كمال محمد - مراجع مالى بالإدارة العامة للجمعيات مصفين للجمعية
مقابل أتعاب عن أعمال التصفية قدرها ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه) لكل منهما ،
تخصم من صافى قيمة التصفية أو من حساب صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية
فى حالة عدم وجود رصيد بالجمعية ، على أن تتم أعمال التصفية فى خلال ثلاثة أشهر
من تاريخ صدور القرار ، وعلى السيدين المصفين بعد انتهاء عملية التصفية إعداد تقرير
بأعمال التصفية ورفع التقرير إلى رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات لاعتماده .

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ،
ويُنشر فى الوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعى

غادة فتحى والى